

مثل هذه المراقب ، سيظلان يعرضان للخطر دور وأنشطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية وغيرها من الوسائل الدولية في تطوير الطاقة النووية للأغراض السلمية وفي توفير الضمانات ضد زيادة انتشار الأسلحة النووية :

٣ - ترى أن أي تهديد بهاجمة وتدمر المراقب النووي في العراق وفي غيره من البلدان يشكل انتهاكاً لميثاق الأمم المتحدة :

٤ - تكرر تأكيد طلبها بأن تسحب إسرائيل على الفور تهديدها بهاجمة وتدمر المراقب النووي في العراق وفي غيره من البلدان :

٥ - ترجمة أخرى من مجلس الأمن أن ينظر في اتخاذ ما يلزم من التدابير لردع إسرائيل عن تكرار مثل هذا الهجوم على المراقب النووي :

٦ - تعيد تأكيد دعوتها إلى مواصلة النظر ، على الصعيد الدولي ، في اتخاذ تدابير قانونية لحظر المجرميات المسلحة على المراقب النووي والتهديد بها وذلك على سبيل المساهمة في تعزيز وضمان التطوير الآمن للطاقة النووية للأغراض السلمية :

٧ - تعرب عن عميق تقديرها للأمين العام وللفريق الخبراء المعنى بأثار الاعتداء الإسرائيلي المسلح على المشات النوية العراقية لدراساتها الشاملة^(٢٩) :

٨ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين عن تنفيذ هذا القرار :

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والثلاثين البند المعنون « العدوان الإسرائيلي المسلح على المشات النوية العراقية وأثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ، وعدم انتشار الأسلحة النووية ، والسلم والأمن الدوليين » .

الجلسة العامة ٥٢

١٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣

١٠/٣٨ - الحالة في أمريكا الوسطى : الأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين ، ومبادرات السلم

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرار مجلس الأمن رقم ٥٣٠ (١٩٨٣) المؤرخ في ١٩ أيار / مايو ١٩٨٣ الذي نوه بجهود مجموعة كونتادورا ووجه نداء

٩/٣٨ - العدوان الإسرائيلي المسلح على المشات النووية العراقية وأثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ، وعدم انتشار الأسلحة النووية ، والسلم والأمن الدوليين

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في البند المعنون « العدوان الإسرائيلي المسلح على المشات النووية العراقية وأثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية . وعدم انتشار الأسلحة النووية ، والسلم والأمن الدوليين » ،

وإذ تشير إلى القرارات ذات الصلة التي اتخذها مجلس الأمن والمجمعية العامة ،

وإذ تحيط علمًا بالقرارات ذات الصلة التي اتخذتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية ،

وإذ تحيط علمًا أيضًا مع التقدير بتقرير الأمين العام^(٢٨) ،

وإذ تنظر ببالغ القلق إلى استمرار إسرائيل في رفض تنفيذ تلك القرارات ،

وإذ تكرر الإعراب عن جزعها لتوفر المعلومات والأدلة بشأن اقتناء إسرائيل للأسلحة النووية وتطويرها لهذه الأسلحة ،

وإذ تشير إلى الفقرة ٤ من المادة ٢ من ميثاق الأمم المتحدة التي تلزم جميع الدول الأعضاء بالامتثال في علاقاتها الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامية الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة ،

وإذ تلاحظ أن الهجوم المسلح بالأسلحة التقليدية على آية منشأة نوية من شأنه أن يولد أثارةً إشعاعية خطيرة ، وأن يؤدي أيضاً إلى اندلاع حرب إشعاعية ،

١ - تكرر إدانتها لاستمرار إسرائيل في رفض تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ٤٨٧ (١٩٨١) الذي اتخذه المجلس بالإجماع في ١٩ حزيران / يونيو ١٩٨١ :

٢ - تلاحظ أن البيانات الصادرة عن إسرائيل حتى الآن لم تبد المخاوف الناجمة عن أن تهديدها بتكرار هجومها المسلح على المراقب النووي ، وكذلك القيام بأي عمل مشابه ضد